

من الواقع الاقتصادي

البطاقة الائتمانية بين الادخار والاستثمار

كامل موسي

مضى على تداول البطاقة الائتمانية في اغلب دول الشمال والجنوب ، زمن طويل يتجاوز نصف القرن، من دون ان يعرف المواطن العراقي شيئاً عنها، لذا فان التعريف بتلك الورقة المالية أمر لابد منه لأنها ستكون في المستقبل القريب انشاء الله حلقة مهمة من حلقات التداول النقدي البديل التي تختزل الزمن والجهد بجانب درئها مخاطر حمل النقود ومصاعب نقلها من مكان الى اخر الى جانب المساعدة في ابطاء سرعة دوران الكتلة النقدية بشكل يساعد على التخفيف من حدة التضخم النقدي الذي يرتبط بحجم الكتلة النقدية وسرعة دورانها. على اعتبار ان التضخم النقدي يتناسب طردياً مع حجم الكتلة النقدية، الذي يتناسب بدوره هو الآخر تناسباً طردياً مع سرعة دورانها، ارتفاع معدلات التضخم النقدي.. لذلك يعد استخدام البطاقة الائتمانية ضرورياً وذا فوائد مركبة ومن دون مساوي، او تبعات .

تمتاز البطاقة

الائتمانية بكونها

ورقة مالية محلية

مشابهة للصحك او

الشك المصنوع مع

فراق التعاطي

والقبول وتمثل قوة

الائتمانية والابراء..

فالصحك او الشيك

المصنوع ذو محدودية

في التعامل ، يتم

تعاطيه في مؤسسات

ودوائر محددة وذات

صفة عام (حكومية)

بخلاف البطاقة

الائتمانية التي من

الممكن تداولها في

جميع فواصل

النشاط الاقتصادي

الحالي، ان تمتاز

البطاقة المذكورة

بصغر حجمها

وسهولة حملها

بجانب تعدد فئاتها.

لما تقدم يتوجب الاسراع في اصدار هذه البطاقة،

والاسراع بحملة تسبق ذلك للتعريف بمزاياها

من قبل السلطة النقدية الممثلة بالبنك

المركزي العراقي (جهة الاسدار) والقطاع

المصرفي العراقي العام والخاص بجانب مؤسسات

وزارة المالية.

فالتعامل بالبطاقة الائتمانية ظاهرة عصرية

تؤشر تطور النظام المالي والمصرفي وتحسن

الاداء الوظيفي للنقد خصوصا في ظل تبعات

مشاكل عديدة يعاني منها الاقتصاد الوطني

والحد والحصر الاقتصادي والارهاب، باتت

مع ضرورة طرحها للتداول في اقرب وقت

وممكن وبشكل موسع مع ابتداء من منتسبي

الجهاز المصرفي بشقيه مروراً بمنتسبي وزارات

ودوائر الدول وشركاتها، كي تكون معروفة

ومقبولة من لدن عموم المواطنين بعد اطلاعهم

عليها وازالة حاجز الخوف من تعاطيها، ما

يجعل التعامل بتلك البطاقة متزامناً مع

خطوات السلطة النقدية الممثلة بالبنك

المركزي العراقي الرامية الى الحد من مظاهر

التضخم النقدي ورفع اداء العملة الوطنية

(الدينار) عبر تحسين سعر صرفها امام

العملات الأخرى.

إحالة ١٢ مشروع كهرباء في محافظة كربلاء للتنفيذ

مدخل مدينة كربلاء) ومشروع انارة مدخل شارع التريية مع مشروع انارة الجزيرة الوسطية للشراع المذكور". واستطرد "فضلا عن تجهيز احتياجات مديرية توزيع كهرباء المحافظة من آليات مركز المدينة وتغيير مسار القابليات التي تعارض مع التصميم القطاعي السكني لنودي الشهداء / الحزام الأخضر وتجهيز احتياجات مديرية الكهرباء لتطوير ورشة لتصليح وصيانة المحولات وتجهيز ونصب الكهرباء إلى (٢٠٠٠) دار في أحد الأحياء الجديدة".

بناء دارين وشراء جويينات كهربائية لدائرة الكهرباء وتجهيز مواد واليات وتحديد مسار قابليات كهربائية كما تضمنت تحسين شبكات كهربائية لأحياء البهادلية والملح في مدينة كربلاء وكذلك تجهيز احتياجات مديرية توزيع كهرباء كربلاء من المواد التي تستخدم لأغراض التوسيع والتنفيد والصيانة". وتابع "كما تضمنت المشاريع شراء آلية خاصة لفحص القابليات وحالة مشروع تجهيز محطة تحويل متنقلة سعة ١٢٢/٣٣ K.V. في حي العباس)

اشارات

* عقد مجلس الاحتياجياتي الاتحادي في نيويورك اجتماع ليلة الجمعة مع كبار ممثلين شركات سوق العالم الرئيسية لبحث التطورات الأخيرة في السوق، وتوسد الاسواق المالية حالة ترقب بشأن مستقبل سوق مؤسسة ليماز براندر هولدينز وما اذا كانت هذه المؤسسة التي تواجه صعوبة والتي انصارت قيمتها في البورصة يستطعم الختلور علها مشتر.

* قال ويتشارد برانسون رئيس شركة فيرجن آتلانك للطيران انه مستعد لإنفاق مبالغ طائلة لحلولة دون قيام تحالف بين الخطوط الجوية البريطانية وأمريكات إيرلاينز وأيبيريا الاسبانية.

* قالت مصلحة الإحصاء الغانية ان معدل التضخم السنوي في غانا تراجع للشهر الثاني على التوالي في اغسطس آب الحادي ١٨.١ في المئة من ١٨.٣ في المئة في تموز.

* قالت مصادر مطلعة ان لوفتهانزا الألمانية: تجري محادثات لشراء شركة الطيران الاسكندنافية التي تتكد خسائر وذلك في إطار سعيها وراء صفقات بأسعار بخسة بين شركات الخطوط الجوية التي يعصف بها ارتفاع أسعار الوقود.

* قالت المؤسسة الوطنية الليبية للنقد يوم الجمعة ان مصفوة الصرافية العامة الألمانية آر.دي.ليو.في RWE حققت كسفا نظفيا جيدا فيا حوض سرت في ليبيا وهو الكساف الاربام لها منذ اربك نيسان من العام الماضي.

قانون ايجار العقار اما بعد التعديل فإنه يستطيع أي صاحب ملك أن يستخرج المستاجر لمجرد حاجته الى المحل فيجوز له أن يطلب تسليم المحل خالي من الشواغل بعد أن يوجه له اذار مدته شهر فاذا لم يسلمه المحل يقيم عليه الدعوى (في محكمة البراة) التي يقع المحل ضمن اختصاصها وتم التخلية فقا للقانون المدني كما قلنا و ليس قانون ايجار العقار رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٩.

اما السيد طارق محمد سعيد (قانوني متقاعد) فقال: أنا اقترح ان تكون هناك لجنة في كل مجلس بلدي تقوم بتحديد الاجازات (اجر المثل) في المنطقة التي تكون ضمن اختصاصها والا تزيد نسبة الاجازات في حال من الاحوال عن ١٠٪ من القيمة الكلية للمحل وان تضم هذه اللجنة ممثلاً عن التسجيل العقاري والمحكمة والمجلس البلدي والبلدية، وان تراعي هذه اللجنة كذلك موقع المحل فالذي يقع في اطراف المدينة ليس كالذي يقع في وسط السوق او منقطه تجارية كما يجب مراعاة الضوابط والاصول في فتح المحال التجارية واستحصال الموافقات الرسمية وخصوصاً مع هذا العدد الهائل منها وبشكل غير اصولي، كما على المجلس البلدي في كل منطقة أن يقوم بتنظيم الاسواق وحسب المادة المباعة فليس من المقبول ان يكون البراز بجوار الفصاف او باع الخضرة بجانب باع الذهب هذه المسألة ايضا تؤثر على الاجازات وحقيقة التعديل رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٠ راعى الموازنة بين الطرفين لأن المحال التجارية ليست مثل البيوت لهذا فالمشرع ارجعها الى القانون المدني دفعا للضرر الاشكال وحسنا فعل، وعلى أصحاب الاملاك كذلك تطبيق مبدأ الفائدة المقولة) على الذي الفاضل او الزيادات المستمرة في الاجازات و منها عدم قدرة المؤجر على اخراج المستاجر الى رفق الفقرات الموجودة في المادة ١٧ من



فاقول لهم (أرحموا المستأجرين). وكان لا بد من الاستماع الى الرأي القانوني في الامر فسلنا المحامي محمد حاتم علوان الذي قال اهم تعديل ورد على قانون ايجار العقار رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٩ هو ٥٦ لسنة ٢٠٠٠ والذي اثار الكثير من الاستفسارات والمخاوف من الاستفسارات و الأراء حيث اعتبره البعض المستأجرين) تخلي الدولة عن واجبها في الحماية وانه وضعهم تحت سيطرة ورحمة أصحاب الاملاك المستأجرين.

وهذا التعديل شمل المحال التجارية والمكاتب الاستثمارية التي اخرجها المنظمة انف الذكر من حماية قانون الايجار وارجعها الى القانون المدني اسوة بالفنادق بحيث فقدت هذه المحال الحماية التي يوفرها القانون ومنها عدم قدرة المؤجر على اخراج المستاجر الى رفق الفقرات الموجودة في المادة ١٧ من

فقال: - لا مشكلة ما دام هناك (محكمة) تحل النزاع لكن في الحقيقة هناك من يتعسف في استخدام الحق فمعروف عن بعض الناس ما ان يكون القانون صحيح لان الرحمة مطلوبة في كل عمل فانا كنت مستأجر غير هذا المحل وبأيجار مناسب (٢٥٠) الف دينار شهريا وليس على الشارع العام إلا ان مالك المحل ما، راني قد استقر عملي وكثر زياتني حتى طلب (التخلية) (الزيادة) ولاني مقتنع بالمبلغ الذي ادفعه اسوة بقية المحال التجارية فقد اضطررت الى ترك المحل لأنه هددني بأقامة الدعوى ولاني اعرف مسبقا ان الذي يطبق ليس قانون العقار وانما القانون المدني، تركت ذلك المحل لكن يحتاج أن يفهم أصحاب المحال التجارية أن العمل صعب والمنافسة شديدة والرقق محدود

استحصل الايجارات سنوياً وحسب الاسعار السائدة في السوق ولدي مبدأ، ما دام المستأجر محافظا على المحل ولا يستخدمه لأغراض اخرى غير متفق عليها فلا مشكلة في الامر، ولأسف هناك الكثير من المستأجرين يشتري المحل (فرض) التجارة (يعني يشتره ثم عند ارتفاع الاسعار يبيعه بسعر مرتفع) وهذا غير جائز وحرام، وأنا لا الجأ للقانون (٥٦) ان لا ترفع ان تغين حق صاحب الملك لكن التفاهم أفضل. والكثير من اصحاب المحال التجارية متمسكون بهذا القرار ويعتبرونه حقا العدالة المفقودة بين طرفي عقد ايجار المحال التجارية مثلما يرى السيد عباس التميمي صاحب عمارة حيث قال: - أولاً أنا لا أخذ (سرقفلية) عند ايجار المحال التجارية العائدة لي لاني اعتبرها حراماً وأنا

في رفع الايجار (وكل يوم هزي رطيك يا نخلة) وكنا نتمنى ان يعدل هذا القرار او يعود المشرع الى قانون ايجار العقار لكن للأسف بقي الحال على ما هو عليه و كان الاولى مراعاة الطرفين بالامر، وهناك نقطة مهمة هي ان (صاحب الملك) كلما يرى العمل جيداً لدى احد مالنا غير السائب، والكثير من المستأجرين لأسف متمسبون ولا يؤدون ما عليهم من التزامات ودخلنا معهم في مشاكل لا حصر له.

وفي ذات العمارة التي يمتلكها السيد حسين سلنا ثامر المنصور وهو احد المستأجرين الذي استغل المحل التجاري في بيع الاحذية والحقائب الجلدية قال: هذا التعديل اضر بالعدد الكبير من المستأجرين وجعلهم تحت رحمة وسيطرة أصحاب الاملاك فهو رفع حماية الدولة وبالتالي شجع أصحاب الاملاك

تعديك قانون ايجار العقار بين الرفض والقبول

ماذا يقول طرفا عقد الايجار في المحال التجارية ؟

استطلاع : علي جابر

لقد اثار قانون رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٠ الذي لازال نافذاً ردود افعال كثيرة في الشارع العراقي حين صدوره حيث ان هذا القانون جعل المحال التجارية والمكاتب الاستثمارية تخضع للقانون المدني وليس لقانون ايجار العقار رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٩ فاصبح وفقاً لهذا التعديل بإمكان صاحب المحل او (المؤجر) ان يطلب تعديل المحل من (المستأجر) متى شاء ووفقاً لحاجته لهذا الماجور وقد صدر امر من رئاسة الوزراء رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٤ قرر بموجبه استمرار العمل بالقانون اعلاه، وبغية تسليط الضوء على الآثار المترتبة لاستمرار العمل بهذا القانون اجرينا هذا الاستطلاع لمعرفة آراء المؤجرين والمستأجرين.

حسين محمود الشلال صاحب عمارة في قضاء القادسية حيث قال:

- هذا القرار حقق الموازنة بين طرفي العقد المؤجر والمستأجر فمثلما المستأجر يجني الفائدة من المحل والارباح يجب ان يكون هناك قيد او شرط يجعله يؤدي الالتزامات المترتبة عليه وكي يحافظ على المحل ويسد الايجار بموعده ولا يؤجره الى اخر الا بالعودة الى المالك.. فكما ان المستأجر حريص على الارباح والفائدة نحن ايضا كأصحاب املاك حريصون على مالنا غير السائب، والكثير من المستأجرين لأسف متمسبون ولا يؤدون ما عليهم من التزامات ودخلنا معهم في مشاكل لا حصر له.

وفي ذات العمارة التي يمتلكها السيد حسين سلنا ثامر المنصور وهو احد المستأجرين الذي استغل المحل التجاري في بيع الاحذية والحقائب الجلدية قال:

- هذا التعديل اضر بالعدد الكبير من المستأجرين وجعلهم تحت رحمة وسيطرة أصحاب الاملاك فهو رفع حماية الدولة وبالتالي شجع أصحاب الاملاك

اشارات سعودية متضاربة تربك اتفاق خفض انتاج أوبك

المداء وكالات

تثير اشارات متضاربة من السعودية تساؤلات بشأن ما اذا كان أكبر بلد مصدر للنقد في العالم سيكبح الانتاج حسبما اتفق عليه مع سائر أعضاء أوبك هذا الأسبوع.

وكانت السعودية أكثر أعضاء أوبك نشوذاً وافقت يوم الاربعاء على اتفاق لخفض الانتاج نحو نصف مليون برميل يوميا بعد تراجع أسعار النفط من ذروة فوق ١٤٧ دولارا للبرميل في تموز الى ما يزيد قليلا على ١٠٠ دولار.. واي خفض سيقع بالأساس على عاتق السعودية التي تنتج معظم

الكميات الاضافية فوق هدف أوبك.

لكن محللين يقولون ان القلق بشأن تأثير ارتفاع أسعار الوقود على اقتصادات الولايات المتحدة أكبر بلد مستهلك للطاقة في العالم وسائر كبار المستهلكين قد يمنع السعودية من تنفيذ التخفيضات. وقال مايك ويتنر محلل الطاقة لدى سوسيتيه جنرال "يؤول الأمر دائما الى ما يريده السعوديون لكن حقيقة أنهم لا يريدون الراضين عن القرار تضع علامة استفهام (على تخفيضات أوبك)".

ومضى يقول "توجد اعتبارات سياسية

ويساور السعودية وسائر أعضاء أوبك المتدلين قلق حقيقي من أنه في حين لم يتسبب ارتفاع أسعار النفط في التباطؤ الاقتصادي إلا أنه حمل زائد على الاقتصاد". لكنه أضاف أنه يتوقع أن يخفض السعوديون انتاجهم في نهاية الأمر. وكانت صحيفة الحياة اليومية المملوكة لسعوديين قالت في تقرير لم تذكر مصدرا له يوم الخميس ان السعودية لا تعززم خفض الانتاج نظرا لالتزامها بالفداء بالطلب على إمداداتها من الخام.

ولم يدل وزير البترول السعودي علي

النعمي بتصريحات منذ اتفاق أوبك الذي جرى التوصل اليه في الساعات الأولى من يوم الاربعاء على الالتزام بأهداف المنظمة للانتاج. وقبل اجتماع المنظمة قال النعمي ان المملكة ستواصل سياسة الفداء بكل الطلب على النفط من زياتنها. وكان مصدر خليجي رفيع قال: ان من المستبعد أن يشهد الاستهلاك تراجعاً كبيراً قبل الربع الثاني من العام ٢٠٠٩ وتوقع أن تواصل السعودية الضخ قرب معدلتها الحالية في حالة استقرار الطلب.

وفي المقابل أصر شكري غانم رئيس

العراق يعلن عن نتائج حاسمة في تسويات إضافية للديون التجارية

بغداد / المداء

ذكر بيان صادر عن وزارة المالية ان العراق أعلن السبت عن النتائج الحاسمة لإعادة فتح عرض تسوية الديون القائمة خلال فترة حكم النظام البائد للمستحقات التجارية على القطاع العام العراقي.

واضاف البيان الذي حصلت (المدى) على نسخة منه، ان (٨٥) داننا تجاريا شاركوا في العرض الجديد ووافقوا على الشروط التي تشابه عروض التسويات النقدية السابقة

للديون العراقية بالاستناد إلى القيمة المالية الصافية وشروط دول نادي باريس لتسوية الديون الحكومية العراقية في تشرين الثاني عام ٢٠٠٤.

وقد أثمرت الجهود في تسوية مبلغ ١ مليار دولار من الديون التجارية في إعادة فتح العروض إضافة إلى مبلغ ١٩,٧ مليار دولار من المطالبات التجارية التي تم تسويتها في العروض السابقة . لقد أصبح المبلغ الذي قام العراق بتسويته ٢٠,٩ مليار دولار من

مستشار البنك المركزي: التضخم ومقدار الاحتياطي يحددان سياسة دعم الدينار

السوق العراقية، من خلال زيادة القيمة الشرائية للعملة المحلية ازاء الدولار، وهو ما يحد من تأثيرات التضخم نسبيًا.

مشيرا الى ان هناك محددين اثنين يحكمان هذه العملية، الاول هو مقدار الاحتياطي النقدي من الدولار لدى البنك المركزي، والثاني هو نسبة التضخم الشهرية.

وتابع صالح قائلًا: ان مقدار الاحتياطي ونسبة التضخم الشهرية "يتم في ضوءهما تحديد مقدار

دعم سعر صرف الدينار العراقي". مبينا ان "تراجع الطلب على الدولار بسبب تراجع اسعار بمعدلات أكثر من السابق، هو حالة وقتية ستتحسر بمرور الوقت، كما ان الفائدة التي تنجم عن رفع سعر صرف الدينار، أكبر بكثير من الآثار الجانبية الوقتية الضعيفة التأثير على حركة السوق العراقية".

وتراجع حجم الطلب الكلي على شراء الدولار خلال الجلسات الخمسة لزيادة البنك المركزي العراقي الأسبوع الحالي،

مسجلا مجموعا للطلب بلغ ٤٢١ مليوناً و٥٥٥ الف دولار مقابل ٥٨٣ مليوناً و١٥٥ ألف دولار في جلسة الأسبوع الماضي. ، فيما سجل معدل الطلب تراجعاً عن المعدلات العامة للطلب خلال العام الحالي، حيث سجل معدل الطلب على شراء الدولار خلال الأسبوع الحالي ٨٤ مليوناً و٣١١ ألف دولار، وهي أدنى معدل في العام الحالي بلغ بحدود ١٢٠,١ مليون دولار، بحسب مصادر البنك المركزي العراقي.

وكان وزير التخطيط الأسبق وعضو مجلس النواب مهدي الحافظ، قال: إن السياسة النقدية العراقية لا تتسجم مع حاجات الاقتصاد الراهنه وان هناك تعارضاً بين الأذعاء بانخفاض جذري في نسبة التضخم وبين واقع الحال في السوق المحلية، معرباً عن اعتقاده بأن التضخم الحقيقي ما زال مرتفعاً بشكل مثير بالتركيز وقد يقال عن أن الاصلاح كما يتم في السياسة النقدية أمر موضع شك واسع.

المداء وكالات

قال مستشار البنك المركزي الدكتور مظهر محمد صالح: ان البنك يعتمد على محددات في سياسته لدعم سعر صرف الدينار العراقي مقابل الدولار، تتمثل في مقدار الاحتياطي ونسبة التضخم في السوق العراقية، مبينا ان دعم سعر الدينار هو احد اساليب امتصاص هذا التضخم.

واوضح صالح: ان البنك يستعمل دعم سعر صرف الدينار ازاء الدولار كاداة لامتناص التضخم في